



No.:

العدد: ٥٨ / ٨٠١

Date: / / 20

التاريخ: ٢٠ / /

٧٩٥١٨

٢٠١٥/٩/٢٠

إلى / مجلس النواب العراقي / مكتب المستشار المالي

م / توضيح

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :

إشارة إلى كتابكم العدد م / ٢٩٦ في ٢٠١٥/٧/٥ نود ان نبين :-

ان اعمالنا المرقم ٥٤٩٧٦ في ٢٠١٥/٦/١٥ صدر الحاقاً باعمالنا العدد ٤٥٦٩٨ في ٢٠٠٨/١١/٢٦ وتضمن الاشارة الى مضمون كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ش ل / أ / م / ٠٦٦٣٧ في ٢٠١٥/٣/٤ .

الذي أيد مضمون اعمالنا اعلاه بخصوص ترفيع خريجي المعاهد والمقصود بذلك بان البند (ثانياً) من المادة (٤) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ يشمل الموظف الحاصل على شهادة دراسية من معهد معترف به تزيد مدة الدراسة اللازمة للحصول عليها سنتين مثل الشهادة التي يمنحها معهد مدة الدراسة اللازمة للحصول عليها سنتين تقويميتين تعادل ثلاث سنوات دراسية فان الموظف المذكور يمنح علاوة سنوية واحدة في السنة الثالثة ويضاف مبلغ العلاوة على الراتب المقرر للشهادة لمن عين في ٢٠٠٨/١/١ وبناء على ذلك فانه يستحق ان يمنح راتب المرتبة السادسة من الدرجة الثامنة وعند اكماله سنة واحدة في خدمة مرضية فانه يستحق الترفيع الى راتب المرتبة الاولى من الدرجة السابعة بعد توفر الشروط المقررة للترفيع المنصوص عليها في المادة (٦) من القانون اعلاه .

راجين التفضل بالاطلاع . مع التقدير

د . فاضل نبي عثمان

وكيل الوزارة

٢٠١٥/٨/